عالمية الخطاب القرآني

الدكتور عبد الكريم حامدي

بحث نشر في كتاب

"رسالة القرآن"

بمشاركة نخبة من الباحثين والكتاب

وتنسيق إدارة البحوث والدراسات الإسلامية بوزارة الأوقاف
والشؤون الإسلامية بدولة قطر

الطبعة الأولى ربيع الأول 1431هـ - شباط (فبراير) 2010م

أعيد نشره إلكترونيا رمضان 1439 هـ / 2018م

عالمية الخطاب القرآني

الدكتور عبد الكريم حامدي (*)

لا تعني عالمية الوحي الاستحواذ والاستلاب والانغلاق، فلم يُلغ القرآن خصوصيات الشّعوب الثقافية واللغوية، بل حافظ على أعرافهم ومتطلّبات بيئاتهم فيما يتعلّق بأمور دنياهم، وفتح أبواب التفكير والابتكار والإبداع في مختلف العلوم والصّنائع والتّجارب بما يتلاءم وبيئاتهم وطبائع معايشهم.

الحمد لله رب العالمين، حمداً يليق بجلاله، ويكافئ عظيم نعمه، ومنها نعمة القرآن الكريم، الذي أنزله تبياناً لكلِّ شيء وهدى ورحمة وبشرى للمسلمين. هذا القرآن الذي جاء للعالمين مصدِّقاً لما بين يديه من الكتب ومهيمناً عليه، ففتح الله به قلوباً غلْفاً، وآذاناً صمًّا، وعيوناً عمْياً، وانتشر هُداه شرقاً وغرباً حتى عمَّ نورُه المعمورة كالشّمس في رابعة النّهار وكالبدر في اللّيلة الظلماء. إنه القرآن الذي جاء خطاباً لكلّ النّاس لا فرق بين

(*) أستاذ محاضر بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة باتنة (الجزائر).

الأجناس والشّعوب والأقوام، يخاطب العقل والضّمير والوجدان في كلّ زمان ومكان على وجه البسيطة. فهو خطاب عالمي في دعوته، وفي إعجازه وتحدّيه، وفي رحمته وهدايته، وفي تشريعه وتكليفه، وفي حكمه وحاكميته، وفي ظهوره وشهوده.

وفي هذه الدّراسة سأتناول بالتّوضيح والتّحليل مظاهر عالمية الخطاب القرآني من خلال المحاور الآتية:

أولاً: نعمةُ القرآن وحاجة العالم إليه.

ثانياً: عالمية الدّعوة في الخطاب القرآني.

ثالثاً: عالمية الإعجاز والتحدّي في الخطاب القرآني.

رابعاً: عالمية الهداية والرّحمة في الخطاب القرآني.

خامساً: عالمية التّشريع والتّكليف في الخطاب القرآني.

سادساً: عالمية الحكم والتّحاكم في الخطاب القرآني.

سابعاً: عالمية الظّهور والشّهود في الخطاب القرآني.

أولاً: نعمة القرآن وحاجة العالم إليه:

لا شك أنّ القرآن من أكبر النِّعم التي أوتيها الإنسان؛ لما فيه من أسباب الهداية والإرشاد إلى معالم الخير والصَّلاح التي تسعد الإنسان في حياته الأولى والآخرة. فقد عرَّف الإنسانَ بربِّه وأسمائه وصفاته، وأرْشده إلى دلائل التّوحيد والإيمان، ومكَّنَه من المعرفة الإيمانية القائمة على البرهان الصّادق والدّليل القاطع الموصل إلى اليقين، وأزال عن قلبه وعقله نوازغ الشّك والظّنون والأوهام. كما عرّفه بأنواع العبادات المزكّية لنفسه والمطهِّرة لروحه، من أذكار وصلوات وصيام وغيرها من ألوان العبادة القائمة على الحقِّ، ودعاه إلى الإخلاص في الطّاعة والقرْبة، وتجنّب الشّرك والعُجْب والرّياء لتحقيق العبودية الكاملة. كما هداه إلى محاسن الأخلاق ومكارمها سواء منها الفردية أو الجماعية؛ ليعيش مع غيره من أفرد المجتمع حياة قائمة على التآخي والتعاون والتسامح، ونهاه عن الأخلاق السيّئة التي تجلب الشّحناء والبغضاء بين الناس وتؤدي بهم إلى القطيعة والتدابر والخصام. ولعلَّ أجمع آية دلّت على هذه المعاني مجتمعة آية البرّ، في قوله تعالى:

﴿ ۞لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾ (البقرة:177).

فالقرآن هو النّعمة الكبرى التي تجلّت فيه رحمة الرّحمن بالإنسان [1]، قال تعالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ ۝١ عَلَّمَ ٱلۡقُرۡءَانَ ۝٢ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ ۝٣ عَلَّمَهُ ٱلۡبَيَانَ﴾ (الرحمن:1- 3)، فقد قرنت الآية بين تعليم القرآن وخلق الإنسان، في إشارة إلى هذه النّعمة التي تعرّف الإنسان من خلالها على قوانين الكون ونواميس الوجود، وفتحت عقل الإنسان على أنواع العلوم والمعارف، وسخّرت له ما في السّموات وما في الأرض. والقرآن هو النّعمة التي تنزلت بأنواع الكرامة: ﴿إِنَّهُۥ لَقُرۡءَانٞ كَرِيمٞ﴾ (الواقعة:77)، وأفاضت بألوان المجد والتّكريم على الإنسانية: ﴿۞وَلَقَدۡ كَرَّمۡنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلۡنَٰهُمۡ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ وَرَزَقۡنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ كَثِيرٖ مِّمَّنۡ خَلَقۡنَا تَفۡضِيلٗا﴾ (الإسراء:70).

فالعالم قبل نزول القرآن كان يعيش تحت وطأة الجهل، وطغيان الغرائز والشّهوات[2]: فالأولى حرمته من معرفة حقائق الإيمان وصدق الاعتقاد، فعاش في ضَلال الشّرك وعبادة الأوهام والخرافات، والثانية صدَّته عن الحقّ والعدل والقسط، فعاش تحت وطأة الظّلم والاستعلاء، ولم يسعد الناس قبل مجيء القرآن بهذه النّعمة التي سعدوا بها من بعد مجيئه، فسَادَ الجهل والظّلم والعصبية والحمية القبلية. وكان من الممكن أن يعيش الناس قبل مجيء الوحي بأحسن مما عاشوا لو أنّ أهل الكتاب حافظوا على أصول التّوراة والإنجيل، ولم يمسّها التّحريف والتّزييف، لكن ما أصابها على أيدي الأحبار والقسّيسين جعلها كتُبًا بلا نُور ولا هداية، ففقدت بذلك سلطانها الدّيني والدّنيوي، ولم يكن بدّ من نزول القرآن ومجيء رحمته

---

(1) انظر: سيّد قطب، في ظلال القرآن، ط.12 (القاهرة: دار الشروق، 1406هـ/1986م) 3446/6.

(2) الغزالي، نظرات في القرآن (باتنة: دار الشهاب) ص: 190.

للعالمين ليحسِّن الحسن ويقبِّح القبيح، ويقيم الحقّ وينشر الخير والعدل والإخاء الإنساني.

ولا ريب أنّ نزول القرآن كان نعمةً ورحمةً للعالمين: للعرب وغيرهم من أهل الكتاب، أما العربُ فتجلّت تلك النّعمة في كوْن القرآن أوّل كتاب هداية يصلهم من لدن حكيم عليم، فلم يسبق أن نزل فيهم كتاب يعلّمهم ويرشدهم ويبني مجتمعهم: ﴿وَمَا كُنتَ تَتْلُواْ مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ﴾ (العنكبوت:48)، إنما كانوا يحتكمون إلى أعرافهم وأهوائهم وما اجتمعت عليه كلمة رؤسائهم. أما غيرُهم من أهل الكتاب فكان القرآن نعمةً عليهم ورحمةً لهم؛ لأنه كشف أباطيل وزيف ما كانوا يعتقدون، فأمرهم بالرّجوع إلى القرآن الذي أقرّ ما جاء في كتبهم قبل التّحريف من الأصول وقواعد الاعتقاد الصّحيح، والاحتكام إليه في العبادات والمعاملات والقضاء والتشريع؛ لكون ما جاء في كتبهم أصبح لا يستجيب للمرحلة الجديدة. وبذلك دعا القرآن إلى وحدة دينية قائمة على الأصول التي جاء بها الأنبياء من قبل : ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ﴾ (الشورى:13).
وهذا المسلك الجديد الذي انفرد به القرآن يمتاز بالإنصاف والأدب والحرص على إقامة أخوّة دينية نقية(1) بين المتديّنين من كلّ الأجناس والأعراق، فلا يشعرون بالفرقة والاختلاف، ولا بالتّمييز والعنصرية، ولا بالطّائفية والعرقية المقيتة؛ ذلك لأنّ رحمة القرآن تسعهم جميعاً ولا تفرّق بين أحد منهم.

ومن الدّواعي لإنزال القرآن حاجةُ العالم إلى رسالة تروي

(1) المرجع نفسه، ص135 .

عطش النّفوس وظمأها الرّوحي[1] بعد أن أفلست الدّياناتُ السّابقةُ بفعل التّحريف والتّأويل الذي زاغ بالعقل البشري نحو الفساد والإفساد، وكذا حاجةُ المجتمع الإنساني إلى نظام تشريعي قادر على مواكبة التطوّر الإنساني والمعيشي والفكري؛ إذ لم يكن في إمكان الدّيانات السّابقة استيعابُ ذلك بفعل محدوديتها الزّمانية والمكانية. فحافظ القرآنُ على أصول التّوحيد مع تنقيتها من الشّوائب التي لحقته، كما أفاض في أوجُه الدّلائل الكونية والعقلية لإثباته والإقناع به، وشرَّع جملة من العبادات ثابتة الأصول في الدّيانات السّابقة مع تكييفها مع الواقع الجديد، وبين أصول الحلال والحرام في باب المعاملات والأخلاق والاجتماع البشري.

وقد حفظ الله هذا الوحْي العالمي مما تعرَّضت له الكتب السّابقة من التّحريف والتّبديل؛ ليكون خاتمة الحقائق العقدية والشّرائع العملية: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ (الحجر:9)، وكي لا يكون التغير والتطوّر داعيًا لكتاب آخر قد يدّعيه المدّعون، ويتنبّؤه المتنبّئون، فجاء خطابه وافياً بمصالح الناس وحاجاتهم على مرّ العصور والدّهور. فمراد الله إذًا من وحيه قد تمّ بتمام النزول، وكمل بذلك الدّين، وتمت النّعمة الإلهية على العالمين: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾ (المائدة:3)، فلا معقّب لأحد بعده.

وهكذا فإنَّ العالم اليوم لا يحوي إلا خطاباً واحداً[2] من الله لعباده، هو

(1) المرجع نفسه، ص 210.

(2) الغزالي، هذا ديننا (عنابة: دار المعارض) ص204.

الكلم المسطور، المنزّل من روح القدس على النبي محمد ﷺ، المنقول بالتواتر، المتعبَّد بتلاوته، المجموع بين دفتي المصحف الشّريف، المحفوظ على الدّوام: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ۚ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ۚ﴾ (الأنعام:115). ولا يسمع اليوم في القارّات الخمس إلا نداءات الوحي الشّجية، المتعالية من حناجر القرّاء الزّكية، تتلو على العالمين الحقائق الإلهية، وتنشر أنوار الهداية الربّانية.

إنّ عالمية الخطاب القرآني لا تعني الإكراه والقهْر الدِّيني للشّعوب وإلغاء (الآخر)، كما يدّعيه الأفّاكون: ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ (الكهف:5)، بل فتح للناس أبواب الهداية وتركهم يختارون ما يشاءون: ﴿ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ (يونس:99)، كما لا تعني عالمية الوحي الاستحواذ والاستلاب والانغلاق، فلم يُلغ خصوصيات الشّعوب الثقافية واللغوية، بل حافظ على أعرافهم ومتطلّبات بيئاتهم فيما يتعلّق بأمور دنياهم، وفتح أبواب التفكير والابتكار والإبداع في مختلف العلوم والصّنائع والتّجارب بما يتلاءم وبيئاتهم وطبائع معايشهم، فهو يبارك ما جاد به العقل الإنساني عبر التاريخ البشري، ويحثّ على التّواصل الحضاري الموصل إلى كمال العمران: ﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ﴾ (الحجرات:13)، فعالمية القرآن قائمة على التّعارف لا التناكر، والتّواصل لا التقاطع، والتّعاون لا التّدابر.

ثانياً: عالمية الدّعوة في الخطاب القرآني:

تجلّت عالمية الخطاب القرآني في دعوته التي لم تقتصر على جنس دون جنس ولا قوم دون قوم، بل جاء خطاباً مستوعباً وشاملاً للكلّ: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ (الفرقان:1)، بخلاف خطاب

الكتب السابقة التي جاءت خاصّة لأقوام وشعوب مخصوصة الزمان والمكان. ومن هنا كانت دعوته العالمية إنسانية لا تعصّب فيها لقبيلة أو لأمّة، إنما العقيدة وحدها هي الآصرة والرّابطة القومية والعصبية[1] التي تجمع المؤمنين به وغيرهم من الناس: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ (الأحزاب:70)، فالخطاب بالتّقوى في الآية للمؤمنين، ولم يستثن خطاب الناس أيضاً بالتقوى فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ﴾ (النساء:1)، فالناس كلهم مخاطبون بالتّقوى.

ولم تتأثر دعوة القرآن العالمية باللّغة التي نزل بها، ولا بالبيئة التي نزل فيها، ولا بالأشخاص الذين نزل فيهم، كما هو الحال بالنّسبة لعامّة الكتب والمؤلّفات، بل كانت الحقيقة المطلقة والمجرّدة وحدها هي المهيمن على خطابه، سواء في ذلك الخطاب العقدي، أو التشريعي، أو الخلقي.

فالخطاب العقدي جاء دعوة عامّة للعالم كلّه دون تمييز بين جهة وأخرى، ودون تخصيص لأقوام دون آخرين، فقال: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ (الفاتحة:1)، وقال: ﴿فَلِلَّهِ ٱلْحَمْدُ رَبِّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَرَبِّ ٱلْأَرْضِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ (الجاثية:36)، وخاطب العالمين ببعثة رسوله ﷺ على اختلاف البيئات والجهات: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ (الأعراف:158)، وقرّر عبودية الإنسان لله رب العالمين من غير نظر إلى اختلاف الأعراق والأجناس: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (الذاريات:56)، ودعا العقول والأنظار والأفكار إلى البحث والنّظر في أدلّة عظمته ووحدانيته وربوبيته وألوهيته، من غير تمييز بين العالم والجاهل، والقارئ والأمي،

---

(1) سيد قطب، في ظلال القرآن، 2190/4.

والبدوي والحضري، والمؤمن والكافر: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ۝١٧ وَإِلَى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ۝١٨ وَإِلَى ٱلْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ۝١٩ وَإِلَى ٱلْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ﴾ (الغاشية:17- 19).

وجاء الخطاب التّشريعي أيضاً دعوة عامّة لكلّ البشر، بخلاف القوانين الوضعية توضَع لتعكس طبيعة البيئة والأعراف والحاجات السّائدة في أيّ مجتمع دون نظر إلى ما وراء ذلك، أمّا التشريع القرآني فجاء إنسانياً في نزعته وأغراضه، ومبادئه وأحكامه، ومثال ذلك ما جاء في سورة النّساء، حيث نجد الخطاب التّشريعي المتعلّق بنظام الزواج، وحقوق اليتامى، ونظام الإرث، وحقوق المرأة، وحقوق القرابة، ونظام الحكم، كلّ ذلك جاء دعوة عالمية مجرّدة عن البيئة التي نزل فيها، والأشخاص الذين نزل فيهم، فجاءت نصوص تلك الأحكام خالية من الإشارة إلى خصوص الزمن والبيئة التي نزلت فيها، وكأنها نزلت في أزمان متعدّدة، وتخاطب الإنسان في أوقات متباعدة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (النساء:1).

وكذلك الخطاب الأخلاقي في القرآن جاء دعوة عامّة إنسانية، أفراداً وأسراً وجماعات وشعوباً وقبائل، ولم يتأثر بعامل الزّمن أو المكان أو الأشخاص، فجاءت قيم العدل والإحسان والمساواة والتّكافل والسّلم والسّلام والعفو والصّفح والإيثار، عامة في دعوة القرآن ومطلقة تخاطب العقل والرّوح والضّمير والوجدان[1].

(1) انظر: البوطي، من روائع القرآن (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1420هـ/1999م) ص 216.

وجاءت دعوة القرآن عالمية أيضاً؛ لما في الوحي من تحقيق لمطالب النّاس وحاجاتهم في كلّ زمان ومكان، فطالب الحقيقة الإيمانية يجد حاجته في خطاب القرآن ما يحقّق به الإيمان الصّادق القائم على الشّواهد والبيّنات، ويدفع به الشّك والارتياب، وطالب الحقيقة الرّوحية يجد حاجته في القرآن ما يحقق رغباته وأشواقه وأذواقه، وطالب الحقيقة الأخلاقية يرجع إلى القرآن فيجد ما تزكو به نفسُه وتتطهّر من الأرجاس، والباحث عن العلم والمعرفة يجد في القرآن ما يرشده إلى أصول المعرفة الكونية مما خلق الله في الأرض والسّماوات، وطالب القيم الجمالية يجد في القرآن ما ينمّي حاسّته الجمالية ويغذّي مشاعره الفنّية [1].

من هنا كان القرآن خطاباً دعوياً عالمياً لكلّ الناس، له بعد في الزمان الماضي والحاضر والمستقبل، وله بعد في المكان حيث يمتدّ ليشمل العالم كله[2]. فهو في ترتيبه النزولي يشكّل منهجاً لتأسيس دعوة قائمة على الحجة والإقناع، والتبشير والإنذار، ودفع شبهات الكفر والإلحاد، وهو في ترتيبه المصحفي يشكّل دستوراً عالمياً[3] لم يترك صغيرة ولا كبيرة من حاجات الناس ومطالبهم إلا أحاط بها، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ (النّحل:89).

ثالثاً: عالمية الإعجاز والتحدّي في الخطاب القرآني:

جاء الخطاب القرآني عالمياً في إعجازه وتحدّيه في الماضي والحاضر والمستقبل، فهو كتاب أعجز العقل الإنساني أن يأتي بحديث مثله على مرّ

(1) انظر: القرضاوي، كيف نتعامل مع القرآن، ط.2 (القاهرة: دار الشروق، 1420هـ/2000م) ص66.
(2) انظر: الغزالي، كيف نتعامل مع القرآن، ص 214 .
(3) انظر: عبد القادر عطا، عظمة القرآن (بيروت: دار الكتب العلمية) ص 132.

العصور: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ (البقرة:23- 24)، فالآية وإن نزلت تتحدّى العرب الذين نزل فيهم القرآن، إلا أنها عامّة لكلّ زمان، بدليل: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا﴾، فهو تحدّ مستمرّ ومتواصل، والجزم بعدم إمكانيته عبر الزمان أعجب، والخطاب للناس جميعاً ولو أنه كان في مواجهة العرب وقت النزول.[1] فالقرآن جاء ليفْصِل بين كلام الله تعالى المعجز وبين كلام غيره من الخلق، فلا تشابه ولا تماثل سواء في النّص والعبارة أو في الدّلالة والمعنى، مصداقاً لقوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُ بَل لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٣﴾ فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ إِن كَانُوا صَادِقِينَ﴾ (الطور:33- 34)، فالتحدّي هنا قائم على أمرين عظيمين:[2]

الأول: أنّ كلمة (حديث)، تعني الكلام المتضمّن لحقائق مطلقة سبق بها القرآن، ويعجز العقل عن محاكاتها؛ ذلك أنّ الاختلاف الحاصل في كلام البشر، والتّداعي الذي يجعل بعضه يهدم بعضاً، والعجز الذي يحدّه عن البيان القاطع، والتّكرار الذي تتفاوت به النّسب في معرفة وإدراك الحقيقة، كلّ ذلك يجعل الحقيقة- إنْ ظهرت في أيّ كلام بشري- مسبوقة سبْقاً دائماً بالحقيقة القرآنية.

والثاني: أنّ كلّ حديث لا يكون حديثاً إلا إذا كان صادقاً صدقاً مطلقاً، وعادلاً عدلاً مطلقاً، وصادراً عن علم مطلق، وأنّى لكلام بشري أن

(1) انظر: في ظلال القرآن 49/1.

(2) محمد العفيفي، القرآن القول الفصل بين كلام الله وكلام البشر (الكويت: دار السلاسل،1406هـ/1986م) ص143.

يحمل هذه الخصائص، وبهذا يثبت انفراد حديث القرآن عن أحاديث البشر.

وإذا كان القرآن أعجز العرب الذين نزل القرآن بلسانهم، فكيف أعجز غير العرب الدين لا يعرفون هذا اللّسان؟

والجواب: أنّ العرب أعجزهم القرآن بالنّص والمعنى معاً؛ لأنهم يجيدون قراءة النّص ومعرفة أساليب البيان ويعقلون أيضاً معاني النّص ويتذوّقونها، أمّا غير العرب فإنهم وإنْ لم يجيدوا قراءة النّص بسبب العجمية، غير أنهم أدركوا المغزى العظيم الذي أنزل لأجله القرآن وهو إخراج الناس من الظلمات إلى النّور. كيف كان حال العرب قبل مجيء القرآن؟ وكيف ارتقى بهم وبنى منهم أمّة قوّية متماسكة البنيان، عظيمة الشّان، دكّت حضارتين عظميين هما: حضارة الفرس والرّوم. كلّ ذلك بفعل القرآن الذي أحْدث التغيير وأحْكَم البناء وأنشأ أمّة من العدم أعادت إلى الوجود قيم العدل والحقّ والمساواة والإخاء الإنساني. فإعجازُ القرآن لم يكن فقط في عباراته وألفاظه وبلاغته وبيانه؛(1) لأن هذا متعذّر على غير العرب، وحتىّ في العرب مَنْ لا يتقن ذلك، وإنما كان الإعجاز الأكبر في معانيه ومقاصده الكبرى، وهي لا تخفى على العالمين.

ومن هنا فإنّ إعجاز القرآن لم يكن لغوياً فحسب، بل تعدّاه إلى ألوان أخرى، منها:

- **إعجاز النّص المجرّد**:(2)

فالنّص القرآني جاء مجرّداً ومطلقاً عن حدود الزّمان والمكان، ولم يذكر أسماء الأشخاص وأعيان الذّوات، ولا أسماء الوقائع والأحداث،

(1) عبد القادر عطا، عظمة القرآن، ص:95 .

(2) انظر: في ظلال القرآن، 2836/5.

ولا أحوال الطبائع والأعراف، وإنما اهتم بتصوير القيم الثّابتة والسّنن الباقية، التي لا تنتهي بانتهاء الحوادث، ولا تنقطع بذهاب الأشخاص، ولا تنقضي بانقضاء الملابسات، ومن ثم تبقى شاهدة وقائمة وماثلة لكلّ جيل ولكلّ قبيل. وسبب ذلك أنّ النّص جاء مطلقاً ومجرّداً للعمل به في كلّ الأوقات ولكلّ الناس، متى واجهوا مثل تلك الأحداث والوقائع على المدى الطويل. فالنّصوص ليست عبارات وقوالب جامدة، بل هي معاني متحرّكة متجدّدة الفهم يستنطقها العقل والفكر كلّما حاورها، فتفتحُ له عن رصيدها الكامن المذخور، وتتحوّل من كلمات مسطورة إلى طاقات مفعمة بالمعنى والمعاني، والحكم والأحكام. ولهذا فإنّ النّص يُقْرَأ قراءات متباعدة في الزّمان، فيأتي بمعاني جديدة لكلّ جيل ولكلّ قضية، ويوحي بما لم يوح به من قبلُ، وهذا هو سرّ تعدّد معاني القرآن وتفاسيره عبر العصور، فلو كان النّص جامداً لتوقّف المعنى عن المزيد، وهذا لوْن من عالمية إعجاز النّص القرآني.

- **إعجاز التّناسق وعدم الاختلاف**(1):

جاء النّص القرآني منسجماً من بداية النزول إلى نهايته في أكثر من عشرين سنة، فلم يتأثر باختلاف الزّمان والمكان، ولا بالأحداث والوقائع، مع أنه نزل متفرّقاً ولم ينزل مجموعاً كالكتب السابقة: ﴿وَقُرۡءَانٗا فَرَقۡنَٰهُ لِتَقۡرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكۡثٖ وَنَزَّلۡنَٰهُ تَنزِيلٗا﴾ (الإسراء:106)، وتتجلّى ظاهرة الانسجام والتّناسق من ناحية الأداء، وطرائقه الفنّية، بخلاف كلام البشر فتجد فيه القمم والسفوح، والتوفيق والتعثر، والقوّة والضعف، والتحليق والهبوط، والرّفرفة والثقلة، والإشراق والانطفاء، إلى آخر الظّواهر التي تظهر في سمات

(1) المرجع نفسه، 723/2.

البشر وكلامهم. ويبدو ذلك من خلال النّظر في أعمال الأديب الواحد، أو المفكّر الواحد، أو الفنّان الواحد، أو السّياسي الواحد، أو القائد العسكري الواحد، أو أيّ كان في صناعته التي يبدو فيها الوسم البشري، وهو التغير والاختلاف وعدم الانسجام. وإذا كان الفارق بين صنعة الله وصنعة البشر واضحة في جانب التعبير اللفظي والأداء الفني فإنها أوضح من ذلك في جانب التّشريع والأنظمة التي جاء بها القرآن لبناء المجتمع، كنظام الأسرة، ونظام المال والاقتصاد، ونظام السياسة والحكم، إلى غير ذلك. وهذا لون من عالمية الإعجاز في الخطاب القرآني، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ (النساء:82).

إعجاز التأثر والتأثير:

لم يكن إعجاز القرآن وتحدّيه للعالمين قاصراً على النّص والتعبير الفني والأسلوب البلاغي، بل تجاوز ذلك إلى المعنى والمعاني، ويتجلّى ذلك في تأثر من تلاه وقرأه وتأمّل فيه، فكم من ضالّ هداه، وكم من غافل أيقظه، وكم من منحرف عن سواء السّبيل استقام على صراطه، وكم من طاغية متّبع هواه رجع إلى حكمه. إنه سلطان القرآن الروحي، وسرّه الكامن في معانيه، وأثره على النفوس والقلوب: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ (الزمر:23).

إنّ هناك سرّاً وراء النّص القرآني، ينسكب في الحسّ والشّعور بمجرّد سماعه، يدركه البعض واضحاً، ويدركه البعض الآخر غامضاً، ويصعب تحديده: أهو العبارة ذاتها؟ أهو المعنى الكامن فيها؟ أهو الصّور والظلال التي

تشعّها؟ أهو الإيقاع القرآني الخاص المميز من إيقاع القول المصوغ في اللّغة؟ أهي هذه العناصر كلّها مجتمعة؟ أم إنها هي وشيء آخر وراءها غير محدود؟

ذلك سرّ مودَع في كلّ نصّ قرآني يشعر به كلّ من يواجه نصوص القرآن ابتداءً، ثم تتضح تلك الأسرار الكامنة والخفية بالتدبّر والنّظر والتّفكير في بناء القرآن كلّه، وهي من سمات الإعجاز القرآني المطلق في جميع العصور، والتي لا يماري فيها إنسان يحترم حسّه ويحترم نفسه.(1)

- **إعجاز التغيير:**

إنّ من أهم أنواع الإعجاز القرآني الممتدّ عبر الزّمن، قدرته على التغيير والارتقاء بالإنسان إلى سلّم الكمال، ويرجع ذلك لطبيعة القرآن، فهو يحتوي على قوّة خارقة نافذة، يحسّها كلّ من له ذوق وبصر وإدراك، فكم غير القرآن من وجه الأرض، إلى جانب ما غير من وجه التاريخ وحقائق الوجود. لقد صنع القرآن بالعرب وبغيرهم أمجاداً لم تمح من ذاكرة التاريخ الإنساني: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ ٱلْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ (الرعد:31)، لقد صنع القرآن وأهله بهذا الوحي العظيم ما لم يصنعه كتاب من قبل، ولا حضارة من بعد، قطعوا به من هو أصلب من الجبال، وهو جمود الأفكار والتقاليد، وأحيوا به ما هو أخمد من الأموات في قبورهم، وهو الشعوب التي قتل روحَها الطغيانُ والأوهام. إنّ ذلك التّحوّل والتغير هو سرّ إعجاز القرآن وتعاليمه السّمحة وتشريعه الأخّاذ بذوي البصائر والألباب، وكان تحوّلاً أضخم من تحوّل الجبال عن رسوخها، وتحوّل الأرض عن جمودها وتحوّل الموتى عن الموات.(2) والعرب اليوم لا ينقصهم سوى الأخذ

(1) المرجع نفسه، 3399/6 .

(2) المرجع نفسه، 2061/4.

بتعاليم القرآن وهديه لاسترجاع المكانة المفقودة والمجد الضّائع والشّهود الحضاري الغابر، فقوّة التغيير ما زالت في النّص القرآن ما دام القرآن محفوظاً بحفظ الله تعالى.

رابعاً: عالمية الهداية والرّحمة في الخطاب القرآني:

جاء القرآن هداية ورحمة للعالمين؛ لما فيه من صلاح البشر في آجلهم وعاجلهم، فلم تكن هدايته للعرب وحدهم، ولا لزمان دون زمان، بل جاءت عامّة لكلّ النّاس. إنّ هداية الله صحبت العالم الإنساني منذ القدم، ثم تدرّجت في أطوار شتىّ ومراحل متعدّدة، إلى أن انتهت إلى صيغتها الأخيرة التي استوت واكتملت في وضعها الأخير الثابت في القرآن الكريم.(1) فهُدى الكتب السّابقة كان ناقصاً ولم يكتمل إلا بنزول القرآن: ﴿ نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۝٣ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ﴾ (آل عمران:3- 4)، فتقديم ﴿مِن قَبْلُ﴾ على ﴿ هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ للاهتمام به، وأما ذكر هذا القيد فلكي لا يتوهّم إنسان أنّ هدى التوراة والإنجيل مستمرّ بعد نزول القرآن، وفيه إشارة إلى أنها كالمقدّمات لمجيء القرآن، فالهدى السّابق عليه غير تامّ. وفي التعبير عن القرآن بـ﴿ٱلْفُرْقَانَ﴾ دليل على تفضيل هدايته على هُدى التّوراة والإنجيل؛ لأنّ من صفات القرآن أنه ﴿ٱلْفُرْقَانَ﴾، أي مفرّق بين الحقّ والباطل، وهو أعظم أحوال الهدى لما فيه من البرهان والبيّنات وإزالة الشّكوك والشّبهات التي تعترض العقول.(2)

أما قوله تعالى: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ۗ﴾ (الأنعام:90)،

---

(1) انظر: الغزالي، نظرات في القرآن، ص13.

(2) انظر: محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير (تونس: الدار التونسية للنشر، 1984م) 149/3.

فالمراد بالهدى الواجب اتّباعه هو ما كان راجعاً إلى أصول التّشريع، وإلى زكاة النّفس وحُسن الخلق التي لم تختلف فيها الأديان السّماوية قبل التّحريف، ولم يرد من الآية الاقتداء في أحوال التّشريع العملية؛ لكونها كانت مرتبطة بالزّمان والمكان.(1)

ومما يؤكّد أفضلية القرآن على غيره من الكتب السّابقة، قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ (الإسراء:9)، حيث جاءت هذه الآية عقيب قوله: ﴿وَجَعَلْنَٰهُ هُدًى لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ (الإسراء:2)؛ لبيان أنّ هدى القرآن أقوم مما في التّوراة والإنجيل من الهدايات. والأقْوم: تفضيل القويم، والمعنى:(2) أنه يهدي للتي هي أقوم من هدى كتاب بني إسرائيل. فالقرآن لم يترك مسلكاً من مسالك الأخلاق والطبائع إلا سلكه، تحريضاً أو تحذيراً، وهذا وصف فيه من معاني الإعجاز الدالّ على عالمية هدايته للبشر جميعاً، فكل ما هو أقوم فقد هدى إليه القرآن.

فالقرآن هداية ورحمة عامة لا تستثني أحداً ممن أراد الاهتداء به والدّخول في ظلال رحمته: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (يونس:57)، فالتّقييد بالمؤمنين لا يدلّ على التّخصيص، ومنع غيرهم من النّاس، بل ذكر المؤمنين للدّلالة على أنهم أكثر النّاس اهتداء بالقرآن واستجابة لرحمته. فالقرآن خاطب النّاس جميعا في إشارة لما فيه من المنافع الصّالحة لهم، ولاختلافهم في مقدار الانتفاع به.(3) كما أن قيد الإيمان في الاهتداء بالقرآن له أبعاده ودلالته

(1) المرجع نفسه، 357/7 .
(2) المرجع نفسه، 41/15 .
(3) المرجع نفسه، 200/11.

التي لا تخفَى على كلّ متدبّر في خطاب القرآن، ففي تخصيص المؤمنين بالاهتداء به تكْمُن حقيقة ضخمة عميقة(1)، وهو أنّ القرآن ليس كغيره من الكتب النّظرية والعلمية والتطبيقية ينتفع به كلّ من يقرؤه ويستوعب معانيه وأفكاره، وإلا فالنّاس اليوم يقرؤونه آناء اللّيل وأطراف النّهار. كَلاَّ فالقرآنُ كتابٌ لا ينتفع بهداياته وأسراره إلا من امتلأ قلبُه بنور الإيمان واليقين، وكلّما كان القلب نديّاً طريّاً بالإيمان زادت أشواقه وحلاوته للقرآن، وأدرك من معانيه مالا يدرك منه القلب الغليظ الصّلد الجافّ، واهتدى بنوره ما لا يهتدي إليه الجاحدون والأفاكون. إنّ في القرآن كنوزاً ضخْمة من الهدى والمعرفة والحركة والتّوجيه، ومفتاحُها هو الإيمان، ولقد تحقّقت على أيدي المؤمنين فتوحات القرآن وهداياته عندما تمكّن الإيمان من قلوبهم، ففتحوا به القلوب والعقول قبل أن يفتحوا الأرض، ولما أصبح القرآن كتاباً يُترنم بآياته وحروفه وأصواته، ضاعت هدايته ولم تتمكّن أمّة القرآن من الدّخول إلى التّاريخ مجدّداً.

والقرآنُ وإنْ جاء رحمةً للمؤمنين به والعاملين بأحكامه، فإنه رحمةٌ كذلك لغير المؤمنين به من أصحاب الأديان الخاضعين لأحكامه، فالقرآنُ يوفّر لهم الأمْن والسّلام في أنفسهم وأعراضهم، ويكونون أحراراً في عقائدهم وعباداتهم مساوين للمؤمنين في حقوقهم ومعاملاتهم. هذا في الدّنيا، أما في الآخرة فإن مصيرهم إلى الله، بخلاف المؤمنين الموعودين برحمة الدّنيا والآخرة معاً.(2)

(1) انظر: في ظلال القرآن، 2626/5.

(2) انظر: رشيد رضا، تفسير المنار (بيروت: دار المعرفة) 205/8.

وفي القرآن شفاءٌ ورحمةٌ من جميع الأمراض الظّاهرة والباطنة: [1] فهو شفاء من الوسوسة والقلق والحيرة والشّك، وهي أمراضٌ تصيب القلوب فتُوهِنُهَا. وهو شفاءٌ من الهوى والدّنس والطمع والحسد ونزغات الشّيطان، وهي من الآفات التي تضعفُ القلوب وتتعبُها، وتدفع بها إلى البلى والانهيار. وهو شفاء من الاتجاهات الفكرية والشّعورية الشاذّة والمنحرفة، فالقرآن عاصم للعقل من الشّطط والزّلل فيما يعجز عن الخوض فيه مما لا يعلمه إلا الله تعالى. وهو شفاء من العلل الاجتماعية التي تخلخل بناء المجتمعات في ظلّ نظامه الاجتماعي وعدالته الشّاملة، ومن ثم فالقرآن رحمة للمؤمنين؛ لأنه حفظهم من جميع الأمراض الظّاهرة والباطنة، النّفسية والعقلية، الفردية والاجتماعية.

إنّ هداية القرآن للنّاس أكبر مقصد على الإطلاق من نزوله: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ لِتُخۡرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِ رَبِّهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَمِيدِ﴾ (إبراهيم:1)، فتعليل الإنزال بالإخراج من الظلمات إلى النّور دليل على أنّ الهداية هي مُراد الله تعالى من النَّاس، وأنه لم يتركهم في ضلالهم، فمن اهتدى فلنفسه ومن ضلّ فعليها. [2] ومَردُّ عالمية الهداية وعمومها للنّاس؛ لما في القرآن من ألوان المصالح التي لا غنى للبشر عنها: ﴿وَنَزَّلۡنَا عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ تِبۡيَٰنٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُسۡلِمِينَ﴾ (النحل:89)، فـ«كلّ شيء» يدلّ على عموم ما في القرآن من الخير والمصالح، ففيه بيان واسع للتّوحيد وتفصيل لأدلّته، وفيه ألوان من التّشريع المصلح للنّفوس والمزكّي للأخلاق، والمقيم لأركان المجتمع المدني، وغير ذلك مما يحتاجه الناس.

---

(1) انظر: في ظلال القرآن، 2626/5.

(2) انظر: التحرير والتنوير، 179/13.

وتلازم الرّحمة لما في القرآن من الهداية، دليل على أنّ من أخذ بهدايات القرآن نال رحمة الله المتمثّلة في السّعادتين الدّنيوية والأخروية (1).

خامساً: عالمية التشريع والتّكليف في الخطاب القرآني:

جاء القرآن هادياً للنّاس، كما سبق ذكره، ومن ثم شرع لهم ما تقوم به هدايتهم من الأحكام والقوانين، فجاء تشريعه وافياً بحاجات النّاس الفردية والاجتماعية في كلّ زمان ومكان، لا يضيق بشيء مما يحتاجونه، ولا يعجز عن الوفاء بحقوقهم؛ لأنّه تنزيل من حكيم حميد. وقد شرع القرآن ما يحتاجه النّاس في الجوانب الأساسية، مثل: العقائد، والعبادات، والأخلاق، وشؤون الأسرة، والمعاملات المالية، والجنايات، وشؤون الحكم، والجهاد، وغيرها من الأحكام الكلّية والتّفصيلية التي جاءت وافية بمصالح النّاس في العاجل والآجل، دالّة على مُراد الله من خلقه، بأوضح عبارة وأدقّ أسلوب، وأحسن بيان.

وكذلك جاء التّكليف عامّاً لكلّ الناس: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ (البقرة:21)، فالخطاب للنّاس كلّهم لا فرق بين من نزل فيهم القرآن وغيرهم، فالكلّ مأمور بعبادة الخالق الذي تفرّد بالخلق والإيجاد؛ لينالوا تقواه ويحققوا مرضاته. (2) فالإنس والجنّ كلّهم مكلّفون بعبادة الله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ﴾ (الذاريات:56)، ففي النّص إشارة إلى أنّ هناك غاية معيّنة لوجود الجنس والإنس وهي القيام بعبودية الله تعالى، فمن قام بها فقد حقق

(1) المرجع نفسه، 254/14.

(2) انظر: في ظلال القرآن، 47/1.

الغاية من وجوده، ومن أعرض عنها فقد أبطل تلك الغاية، وأصبح بلا وظيفة، وباتت حياته فارغة من القصد(1).

وقد اتّفقت كلمة المسلمين، سلفاً وخلفاً، على وجوب العمل بالقرآن والامتثال لأحكامه، حتى أنه « قد انعقد إجماع المسلمين على أنّ القرآن الكريم هو أساس الدّين والشريعة حتىّ صار ذلك عندهم مما علم من الدّين بالضّرورة، لا فرق في ذلك بين عصر وعصر، وإقليم وإقليم، فهو حجّة الله العامة على النّاس أجمعين في كلّ زمان ومكان، في عقائده وأحكامه وأخلاقه، ومَنْ زعم أنه حجة خاصة بقوم دون قوم، أو بعصر دون عصر، فهو خارج عن ربقة الإسلام»(2)

وقد نادى الله تعالى في القرآن جميع النّاس بأساليب مختلفة لحثّهم على العمل بما في القرآن، ونوّع من أسلوب النّداء عناية وتكريماً واهتماماً بالمنادى، فنادى الأشخاص والطوائف، والشّعوب، ونادى الناس جميعاً، ونداؤه للعقلاء أفراداً أو جماعات نداء تكليفي، إما بطلب فعل أو ترك نهي. والملاحظ أنّ النّداء بوصف الإنسانية: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ﴾ كان أكثره فيما يختصّ بالأصول العامّة للدّين، من التّوحيد والعقائد، وما يرجع إليها من عبادة الله تعالى. وأما النّداء بوصف الإيمان فكان أكثر من غيره إذ بلغ سبعًا وثمانين نداء، كلّها نزلت في المدينة، ولم يقع منها نداءٌ واحدٌ في مكّة. وناداهم بوصف الإيمان تنبيهًا على أنهم مكلّفون بما في القرآن من تكاليف، ناداهم بهذا الوصف في العقائد والعبادات والأخلاق والأحكام جميعاً(3).

(1) المرجع نفسه، 3387/6.
(2) محمود شلتوت، تفسير القرآن الكريم، ط.12 (القاهرة: دار الشروق، 1424هـ/2004م) ص94.
(3) المرجع نفسه، ص 94.

إنّ القرآنُ ليس كتاب أذكار وتراتيل ومواعظ فحسب، وليس كتاباً جاء لخصوص الأفراد، كلاّ فهو كتاب مجتمع فيه التّشريع والقوانين الملزمة للفرد والجماعة على حدّ سواء. ويستطيع أيّ قارئ للمصحف الشّريف من أيّ قارة على ظهر الأرض أن يدرك بيقين أنّ الإسلام ينتظم الحياة العامّة والخاصّة، والنّفس والمجتمع. ومن الجهل بعد مطالعة المصحف أن يزعم زاعم أنه كتاب مواعظ نفسية محدودة، فأوامر الله تعالى ونواهيه جاءت تخاطب الإنسان نفسه كما تخاطب البيئة التي يعيش فيها الإنسان على حدّ سواء. والقرآن يتّجه بأوامره ونواهيه حتىّ القصص وأخبار الأولين فيه، إلى الفرد والمجتمع معاً، فلا انفصال بينهما في منظور القرآن، فالعبادات من صلاة وصيام وزكاة وحجّ يظنّها الظانّون أنها أعمالاً فردية موكولة لأصحابها، لا علاقة للدّولة بإقامتها أو تركها، وهذا غير صحيح، فإنّ إقامة الصّلاة مفروضة على الحاكم في ديوانه كما هي مفروضة على كانس الطريق.[1] وليس في المصحف سورة تؤثر وأخرى تهدر، وليس فيه حكم نرضى ونعمل به، وآخر نسخطه ونهجره.كلا، فالوحي كلّه نظام إلهي متكامل يتّسم بالقداسة والعصمة في جملته وتفصيله.[2]

وقد انفرد القرآن بنهج تشريعي، بوّأته لأن يكون أوّل مصدر تؤخذ منه الأحكام، وتسنّ القوانين في مختلف المجالات: الدّينية والدّنيوية، فلم يضقْ بثرائه التّشريعي عن سدّ حاجات النّاس وكفاية متطلبّاتهم العقلية والنّفسية والجسمية، الفردية والاجتماعية والعالمية. ومع مرور ما يزيد على أربعة عشر قرناً من نزول القرآن، ما يزال غضّاً طريّاً وافياً بمصالح النّاس الضّرورية

(1) انظر: الغزالي، معركة المصحف (الجزائر: دار هومة، منشورات العالمية للإعلام) ص 16.
(2) المرجع نفسه، ص 110.

والحاجية والتّحسينية، ولم يعجز أمام التطوّر الحضاري المذهل في إيجاد الحلول الممكنة للوقائع والأحداث الطارئة والمستجدّات.

كلّ ذلك يرجع إلى النّهج التّشريعي الفريد، الذي لا نظير له عند المؤلّفين الذين يكتبون للأغراض التّربوية والاجتماعية ولا عند واضعي القوانين الذين يقنّنون لما يحتاجه الناس من قوانين في مختلف شؤونهم، حيث راعى في تشريعه ما يضمن صلوحيته لكلّ زمان ومكان، مهما اختلفت أحوال النّاس العلمية والعمرانية والاجتماعية والبيئية.. ومن هذه الخصائص والميزات نذكر:

- إجمال ما يتغير وتفصيل مالا يتغير:

سلك القرآنُ في تشريع الأحكام أسلوباً متميّزاً، حيث لم يفصّل جميع الأحكام تفصيلاً جزئياً، بل آثر الإجمال في معظم الأحكام ولم يفصّل إلاّ في القليل منها.

فمن الأحكام المجملة: العبادات، حيث ذكر القرآن أصولها، فأمر بإقامة الصّلاة دون التعرّض لبيان أوقاتها، وأعدادها، وأقوالها، وأفعالها، إلا إشارات لطيفة في بعض الآيات عن استقبال القبلة، وأوقات بعض الصّلوات. وأمر بالزّكاة مبيّنا بعض أحكامها، كوجوبها، وجزاء تاركها، وبعض مواردها، ومصارفها، وآداب إنفاقها دون التّفصيل في شروط وجوبها، وموانعها، ومقاديرها. وأمر بالحجّ مبيّناً بعض أحكامه كوجوبه على المستطيع، ومواقيته، وبعض شعائره، كالطواف، والسّعي، والوقوف بالمشعر الحرام، والهدي، وترك بعض المحظورات، كالحلق. وأمر بالصّيام مبيّناً بعض أحكامه كوجوبه، وميقاته الزّماني وجواز الإفطار للمريض والمسافر والعاجز، وإباحة الأكل والشّرب وغشيان النّساء في اللّيل دون النّهار، غير أنه

لم يفصّل في شروط وجوبه وموانعه، ومحظوراته .

ومن الأحكام المجملة: المعاملات، حيث نجد القرآن اكتفى بالإشارة إلى أصولها، تاركاً البيان والتّفصيل للسنّة، واجتهاد الفقهاء، ففي الأحكام المدنية كالتصرّفات المالية، وضع القرآن قواعدها العامّة، كحلّ البيع وحرمة الرّبا، والنّهي عن الكسب غير المشروع،كأكل أموال الناس بالباطل، وجعل أساس المبادلات التّراضي، وأمر بالوفاء بالعقود والعهود، ونهى عن الرّشوة والخيانة والخديعة والغصْب وجحْد الحقوق، كما وضع قواعد لحفظ الحقوق، كطرق التوثيق، من كتابة وإشهاد ورهن.

وفي الأحكام الجنائية: وضع القرآن أصولها، حيث أوجب القصاص في النّفس وفيما دون النّفس، وأوجب الدّيات في القتل الخطأ وعند العفو،كما أوجب الحدود ،كحدّ السرقة، والحرابة، والزّنا، والقذف، دون التعرّض إلى أركانها وشروطها ومسقطاتها.

وفي أحكام المرافعات:كرفع الدّعاوى، وإقامة البيّنات، أمر القرآن بالعدل بين المتخاصمين والتثبّت من الأخبار واختيار العدول من الشّهود، ونهى عن التمييز بين النّاس؛ لأسباب ظاهرية :كالغنى، والفقر، والقرابة.

وفي الأحكام الدّستورية: أشار القرآن إلى قواعد السّلم والحرب،كبدء القتال وانتهائه، وأرشد إلى الوفاء بالمعاهدات الحربية، واتفاقيات السّلم وآثار الحرب كأحكام الأسرى.

أمّا الأحكام التفصيلية: فهي قليلة مقارنة بالأحكام المجملة، فمن ذلك أحكام الأسرة،كالزّواج والطّلاق، حيث فصّل فيها القرآنُ في الغالب، فرغّب في الزّواج ودعا إليه، مبرزا منزلته الدّينية ومقاصده النّفسية والاجتماعية، وبين

بعض أحكامه كالخطبة, والرّضا, والعدّة, وأصناف المحرّمات من النّساء,كما أشار إلى آثار الزّواج, كوجوب الصّداق, والنفقة, والسّكن. كما دعا إلى قيام الحياة الزّوجية على المودّة والرّحمة والعشرة الحسنة, والتّعاون بالمعروف, وأرشد إلى سبل حلّ الخلافات الزّوجية بسبب نشوز أحد الزّوجين, فدعا إلى الصّلح ,كما أباح الطّلاق عند الضّرورة والحاجة, فبيّن أنواعه وشروطه وآثاره، كما أرشد إلى عدد الوارثين والوارثات, وحدّد أنصبتهم, وبيّنها بياناً كافياً, عند موت أحد الزّوجين.[1]

أما الحكمة من إجمال العبادات فيرجع إلى:

- كون العبادات قربات عملية تحتاج إلى بيان عملي من الرّسول صلى الله عليه وسلم ولأنها مبنية على محض التَّعبّد والاقتداء, فقام الرسول ببيان أحوالها وكيفياتها أمام مرأى ومنظر الصّحابة ، رضي الله عنهم، ليأخذوها عن طريق الاتّباع بالسّماع والمشاهدة, وذلك درءا لمفسدة الابتداع, المنافية للمقصد من تشريعها ، فقال ﷺ: «**صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**» [2] و«**خذوا عنّي مناسككم**» [3], فالحديثان يدلان على أنّ العبادات قائمة على التعبّد الخالص بالاقتداء والاتّباع.

- كون العبادات من الأحكام الثّابتة, التي لا مجال للعقل والاجتهاد فيها نصيب بالزّيادة والنّقصان؛ لأنّ دوامها وثباتها على أشكال وأحوال قارّة لا حرج فيه ولا ضرر على المكلّفين, مع توالي العصور والدّهور, وفي هذا الشّأن، يقول ابن عاشور: «قد تتبّعت تفريع الشّريعة في زمن الرّسول ﷺ

(1) انظر: محمود شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، ط.3 (القاهرة: دار الشروق، 1421هـ/2000م) ص481.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، باب الأذان للمسافر، رقم: 605، 226/1.

(3) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الحج، باب الإيضاع في وادي محسر، رقم: 9307، 125/5 .

فوجدت معظمه في أحكام العبادات، حتى أنك لتجد أبواب العبادات في مصنّفات السنّة هي الجزء الأعظم من التّصنيف بخلاف أبواب المعاملات؛ ذلك لأنّ العبادات مبنية على مقاصد قارّة، فلا حرج في دوامها ولزومها للأمم والعصور إلاّ في أحوال نادرة تدخل تحت حكم الرّخصة» [1].

وأمّا الحكمة من إجمال المعاملات فيرجع إلى سببين:

- كون هذه المعاملات لا تأخذ أشكالاً وأحوالاً ثابتة مع امتداد الزّمن، بل تختلف باختلاف أحوال الناس العلمية والعمرانية والاجتماعية، فكان من رحمة الله تعالى بالخلق أن أجملها تاركاً تفصيلها لاجتهاد الفقهاء بحسب ما يجدّ من وقائع وأحداث فلو فصّلت لوقع الناس في الحرج والضّيق، المنافيين لمقاصد الشريعة وروحها العامة.

- كون هذه المعاملات معقولة المعنى، مما يسعها الاجتهاد، فلا ضرر في الاختلاف فيها، يقول ابن عاشور: «فأمّا المعاملات فبحاجة إلى اختلاف تفاريعها باختلاف الأحوال والعصور، فالحمل فيها على حكم لا يتغير حرج عظيم على كثير من طبقات الأمة؛ لذلك كان دخول القياس في العبادات قليلاً نادراً، وكان معظمه داخلا في المعاملات» [2].

أما الحكمة من تفصيل بعض أحكام المعاملات في القرآن، مع كونها معقولة المعنى، وليست من العبادات، كأحكام الزواج والطلاق والميراث والحدود، فترجع إلى سببين:-

- كون المصلحة في ثباتها ودوامها كما شرعها القرآن؛ لأنّ الاختلاف

(1) انظر: ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية (الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب) ص 137.
(2) المرجع نفسه، ص 137.

فيها مفسدة ومَضرّة للفرد والمجتمع، وذلك لتعلّقها باللّبنة الأولى لقيام الأمم والمجتمعات، وهي: الأسرة.

- ولأن تعدّد البيئات واختلاف أحوال المجتمعات وتقدّم العمران لا أثر له في المقصود من تشريعها، فكانت بذلك أحكاماً قارّة، لا قبل لأحد بتغييرها. يقول شلتوت: «لم يكن القرآن في أكثر أحكامه مفصّلاً يذكر الوقائع والصّور والجزئيات، ولكنه يوثر الإجمال، ويكتفي في أغلب الشّأن بالإشارة إلى مقاصد التّشريع وقواعده الكلّية، ثم يترك للمجتهدين فرصة الفهم والاستنباط على ضوء هذه القواعد وتلك المقاصد، وكثيراً ما تساعد السنّة، وإن كانت آحادية في بيان ما أجمله أو تشريع ما تركه، على أنه فصّل نواح لابدّ فيها من التفصيل، سموّاً بها عن مواطن الخلاف والجدل،كما في العقائد والعبادات، أو لأنها يريدها مستمرّة الوضع الذي حدّده لا بتنائها على أسباب لا تختلف ولا تتغير بتغير الأزمنة والأمكنة كما نراه في تشريع المواريث، ومحرّمات النكاح، وعقوبة بعض الجرائم. وفي غير هذين النّوعين آثر الإجمال وترك التفصيل ليحكم فيه أهل الرّأي في دائرة ما بين لهم من مقاصد أو أشار إليه من قواعد»(1).

- ورود الأحكام الثابتة في صيغ قطعية والأحكام المتغيرة في صيغ ظنية:

إنّ المتتبّع لأحكام القرآن يرى أنّ نصوصه تنقسم باعتبار دلالة المعنى إلى قسمين:-

نصوص قطعية: وهي التي لا تحتمل إلا معنى واحداً،كالنّصوص المبيّنة للفرائض، من صلاة وزكاة وصيام وحجّ وجهاد، وكالنّصوص المبيّنة

(1) انظر: شلتوت، الإسلام عقيدة وشريعة، ص488.

للمقدّرات، كأنصبة الميراث، ومقادير الحدود،كحدّ الزّنا والقذف، وكالنّصوص المبيّنة للحلال والحرام، كحلّ البيع، وحرمة الرّبا، وحرمة أكل أموال النّاس بالباطل، وحرمة القتل، وحرمة الزّنا. فهذه النّصوص صيغت بشكل لا مجال فيه لاختلاف الرّأي، ولذلك كانت من الأحكام الثابتة المتفق عليها.

نصوص ظنية: وهي التي تحتمل أكثر من معنى، كمقدار مسح الرّأس في الوضوء، ومفهوم الصّعيد الطيّب من أجل التيمّم، ومقدار الرّضاع المحرم، ومقدار نصاب السّرقة، ومقدار القرء، وغيرها مما يحتمل أكثر من دلالة. فهذا هو مجال اختلاف المفسّرين والفقهاء، فتباينت آراؤهم، وتعدّدت مذاهبهم، تبعاً لاختلاف أصولهم.

والفرق بين القسمين: أنّ الأوّل لا يحتمل الاختلاف، بل يجب العمل بمدلوله، ويكون بمنزلة من أنكر معلوماً من الدّين بالضّرورة. وأما الثّاني فقابل للاختلاف، ولا حرج في تعدّد الآراء فيه، وللمجتهد أن يأخذ بما يراه صواباً.[1]

- ورود الأحكام في الغالب مقرونة بعللها وأسبابها ومقاصدها:

لم يسلك القرآن في تشريعه سلوك المقنّنين الذين يهتمّون بوضع القواعد القانونية مجرّدة عن بيان عللها وأسبابها ومقاصدها بل نهج منهجاً مغايراً، اعتنى فيه ببيان ذلك، ولم يسر في التّعليل على شكل واحد، بل نوّع في أساليب التعليل بما يتلاءم مع المقصد من تشريعه.. وهذه نماذج من النّصوص التّوضيحية:

---

(1) انظر: المرجع نفسه، ص:485.

فمن الأحكام المقرونة بأسبابها، قوله تعالى: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا ﴾ (الحج:39)، فبين أنّ سبب الإذن للمقاتلين بالدّفاع عن أنفسهم، هو الظّلم المسلّط عليهم من أعدائهم؛ وقوله: ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ﴾ (النساء:160)،حيث بيّنت الآية أنّ سبب عقابهم بتحريم ما أحلّ الله عليهم من الطيّبات، هو الظّلم والصدّ عن سبيل الله والتعامل بالرّبا،وأكل أموال النّاس بالباطل، فالباء للسّببية والعلّية[1]؛ وقوله: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ (الأحزاب:37)، حيث علّل إباحة زواج الرّسول ﷺ من زينب بنت جحش، التي كانت تحت عصمة زيد بن حارثة، رضي الله عنه، برفع الحرج عما كان متعارفاً في الجاهلية من حرمة الزواج بزوجة المتبنى؛ وقوله: ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ﴾ (التوبة:103)، حيث علّل الأمر بالدّعاء للمزكّين أموالهم بأنّ ذلك يعود عليهم بالسّكينة وطمأنينة النفس،[2] وعلّل الأمر بإتمام العهود والمواثيق بقوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ (التوبة:4)، والأمر بتخلية سبيل التائبين بقوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (التوبة:5)، وعلّل الأمر بإجارة المشرك المستجير لسماع كلام الله تعالى بقوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴾ (التوبة:6)، والأمر بقتال المشركين النّاكثين للعهد بقوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ﴾ (التوبة:12).[3]

(1) انظر: محمد سالم محمد، التعليل في القرآن، ط.1 (مصر: مطبعة أولاد عثمان، 1415هـ/1995م) ص138.

(2) انظر: مصطفى شلبي، تعليل الأحكام (بيروت: دار النهضة العربية، 1401هـ/1981م) ص14.

(3) انظر: رشيد رضا، تفسير المنار، 102/11.

وأما الأحكام المقرونة ببيان مقاصدها من جلب للمصالح ودرء للمفاسد, فمثالها بيان ما في غضّ الأبصار وحفظ الفروج من الطّهارة وزكاتها في قوله: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ (النور:30), وبيان ما في طلب الإذن قبل الدّخول على الأجانب من الخير والمصلحة في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (النور:27), وبيان ما في الرّجوع وعدم الإلحاح في طلب الدّخول بعد المنع منه, من زكاة وخير في قوله: ﴿وَإِن قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ﴾ (النور:28), وبيان ما في شرب الخمر ولعب الميسر من المفاسد والأضرار في قوله: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ (المائدة:91), وبيان ما في إعداد القوّة للجهاد من مصلحة الهيبة وإرهاب الأعداء في قوله: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ (الأنفال:60)، وبيان ما في تشريع القصاص من الحفاظ على حياة النفوس في قوله: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (البقرة:179)، وبيان ما في التوثيق والإشهاد على البيع من دفع الرّيبة والشّك في قوله: ﴿ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا﴾ (البقرة:282).

وسلك القرآنُ هذا النّهج والأسلوب في التّشريع لتحقيق الأغراض الآتية:

- تقوية الإيمان وإصلاح النفوس, يقول الشيخ رشيد رضا: «ونحن نعلم أنّ الأحكام العملية إنما تشرع لتقوية الإيمان وإصلاح النفوس, ولذلك كان

من سنّة القرآن أن يبيّن مع كلّ حكم حكمة تشريعه، وفائدته في تقوية الإيمان، ويمزج الكلام فيه بما يذكّر بعظمة الله تعالى، ويعين على مراقبته والتوجّه إليه ويثبت الإيمان به ... ويا ليت فقهاءنا اقتدوا بهدي القرآن فلم يجعلوا كتب الأحكام جافّة مقصورة على ذكر الأعمال البدنية،كأن الدّين دين مادّي جسماني، لا غرض للقلوب والأرواح فيه»(1).

المسارعة إلى الامتثال والتّنفيذ ودوام العمل بالتكاليف الشّرعية، يقول الشيخ شلتوت: «وهكذا نجد القرآن في معظم تشريعاته - إن لم يكن في كلّها- موجّهًا ومعلّلاً ومرشدًا إلى الحكمة التي كان لأجلها التّشريع والتي تدفع النّاس إلى المسارعة في التّنفيذ والامتثال»(2) .

إقامة الحجّة على المخاطبين بهذا التشريع؛ ذلك أنّ «في عناية الله بتوجيه هذا التّشريع وبيان حكمته إيماء قويّ بأنّ من تمام قيام الحجّة على النّاس فيما يفرض عليهم من تشريع أن يقدّم التشريع إليهم مصحوباً ببيان حكمته والدّواعي التي تقتضيه وتدعو إليه، أو الثّمرات التي ترجى منه، ويكون التّشريع وسيلة إليها، ومن هنا لا نكاد نجد تشريعاً في القرآن إلا وأرْدفه الله بحكمته وأشار إلى فائدته التي تعود على النّاس في حياتهم ونظامهم»(3).

- اقتران الأحكام بالتّرغيب والترهيب:

من أسلوب القرآن في تشريع الأحكام أن يقرنها بما يحفّز على الامتثال من ترغيب وترهيب:

كالتّرغيب في تقوى الله وابتغاء الوسيلة إليه بالعمل الصّالح، عقب ذكر

---

(1) المرجع نفسه، 2/167-168.

(2) شلتوت، تفسير القرآن، ص625-626 .

(3) نفسه.

أحكام المحاربين في قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾ (المائدة:35)، حيث «خاطب المؤمنين بالترغيب بعد أن حذّرهم من المفاسد على عادة القرآن في تخلّل الأغراض بالموعظة والتّرغيب والتّرهيب, وهي طريق في الخطابة لاصطياد النفوس»[1].

وكالتّرهيب من عقاب الآخرة, عقب ذكر أحكام الرّبا والمرابين، في قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفۡسٖ مَّا كَسَبَتۡ وَهُمۡ لَا يُظۡلَمُونَ﴾ (البقرة:281), حيث «جيء بقوله- واتقوا يوماً- تذييلاً لهاته الأحكام؛ لأنه صالح للترهيب من ارتكاب ما نهى عنه والتّرغيب في فعل ما أمر به؛ ولأن في ترك المنهيات سلامة من آثامها, وفي فعل المطلوبات استكثار من ثوابها, والكلّ يرجع إلى اتقاء ذلك اليوم الذي تكثر فيه السّلامة وكثرة أسباب النّجاح»[2].

وكالتّرهيب من الاستهزاء بأحكام الله تعالى والتّرغيب في الأخذ بها؛ لما فيها من الفوائد والمصالح,كما جاء عقب ذكر أحكام الطلاق في قوله: ﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوٗاۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡحِكۡمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾ (البقرة:231)، حيث جاء «التّحذير من التّهاون بحقوق النّساء وجعل العابث بأحكام الله فيها مستهزئا بآياته، وفي ذلك من الوعيد والترهيب مافيه، أراد تعالى أن يقرّر هذه الأحكام في النّفوس بباعث الترغيب فيها بالتذكير بفوائدها

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير، 187/6.
(2) المرجع نفسه، 93/3.

ومزاياها ببيان المنّة في هداية الدّين التي هي منها»[1].

وكالتّرهيب من الإعراض عن حدود ما شرعه الله تعالى في أحكام العدّة في قوله: ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ ۚ﴾ (البقرة:235)، إنّ «هذا التّحذير راجع للأحكام التي تقدّمت من التّعريض وغيره، جاء على أسلوب القرآن في قرن الأحكام بالموعظة ترغيباً وترهيباً تأكيداً للمحافظة عليها والالتفات إليها»[2].

وكالتّرغيب في العفو والتّرهيب في المشاحّة في الحقوق في قوله: ﴿وَأَن تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (البقرة:237)، حيث «ختمت الآية بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ جرياً على السنّة الإلهية بالتّذكير والتّحذير بعد تقرير الأحكام؛ لتكون مقرونة بالموعظة التي تغذّي الإيمان وتبعث على الامتثال، وفي التّذكير باطلاع الله وإحاطته بصره بما يعامل به الأزواج بعضهم، ترغيب في المحاسنة وترهيب لأهل المخاشنة والجهل»[3].

هذه أهمّ الميزات التي انفرد بها التّشريع في القرآن الكريم، حيث سلك في تشريع الأحكام نهجاً مغايراً لنهج المؤلّفين والمقنّنين، يتّفق مع خلوده وثباته وعالميته وصلوحيته الشّاملة لحياة الإنسان الفردية والاجتماعية والعالمية.

سادساً: عالمية الحكْم والتّحاكُم في الخطاب القرآني:

فرغنا من القول: إنّ الخطاب القرآني عالمي التّشريع والتّكليف، وإنّ

(1) تفسير المنار، 398/2.
(2) المرجع نفسه، 428/2.
(3) المرجع نفسه، 434/2.

شريعته عامّة لكل الناس، كما إن التكليف بها عام أيضاً. ومن المعلوم أنّ الأحكام الشّرعية قسمان:

الأول: موكول إلى الوازع الدّيني للفرد، خاطب القرآن به القلب والعقل، ورغّب في الامتثال ورهّب من العصيان، وذلك كالأوامر الواردة في طاعة الوالدين، والإحسان إلى الجار وذوي القربى واليتامى والمساكين، والإنفاق في أوجه البر، وصلة الأرحام، والوفاء بالعهود والمواثيق، والاستئذان عند الدّخول، وحسن العشرة بين الزّوجين، والعناية بالأبناء، وغيرها من المأمورات والمنهيات في القرآن الموكولة إلى دين الفرد وأمانته، فلا يقاضى عليها في الدّنيا وإن كان يلحقه الإثم في الآخرة، وهذا هو نصيب الفرد من الخطاب القرآني.

أما الثاني: فهو موكول إلى أولي الأمر، كالعقوبات المتعلّقة بالقصاص وإقامة الحدود، وسائر الأحكام القضائية التي يحتاج تنفيذها إلى السّلطة القضائية في باب النزاعات بين النّاس، وردّ المظالم، وإقامة العدل، وحفظ الحرّيات. فهذه القضايا وأمثالها تحتاج إلى حكم الحاكم. فالفرد لا يملك هنا السّلطة القضائية في قطع يد السّارق ورجم الزّاني، وما شابه ذلك مما هو من صلاحيات الدّولة، وهذا هو نصيب وُلاة الأمر والحكّام من الخطاب القرآني(1). قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ﴾ (النساء:58)، والمعنى: «إنّ الله يأمركم يا ولاة الأمور أن تؤدّوا ما ائتمنتم عليه من أمور رعيتكم، وأن توفوهم حقوقهم وأن تعدلوا بينهم».(2) والآية عامة ذلك أنّ: «الخطاب لكلّ من يصلح لتلقّي

(1) الغزالي، كيف نتعامل مع القرآن، مدارسة مع الأستاذ عمر عبيد حسنه (الجزائر: دار الانتفاضة) ص134.
(2) الخازن، لباب التأويل في معاني التنزيل (القاهرة: مطبعة البابي الحلبي) 549/1.

الخطاب، والعمل به من كلّ مؤتمن على شيء ومن كلّ من تولّى الحكم بين النّاس في الحقوق»[1].

وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ (النساء:59)، فطاعة الله - عزّ وجل- هي امتثال أوامره ونواهيه، وطاعة رسوله ﷺ هي اتباعه فيما أمر به ونهى عنه، وأولي الأمر: هم الأئمّة والسّلاطين والقضاة وكلّ من كانت له ولاية شرعية لا ولاية طاغوتية، وطاعتهم واجبة فيما يأمرون به وينهون عنه ما لم يكن فيه معصية، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.[2] كما أنّ الآية تشير بمنطوقها الصّريح إلى وجوب طاعة أولي الأمر، وتدلّ بدلالة الالتزام على وجوب تنصيب الولاة والحكّام الذين يحكمون بين الناس، وتجب لهم الطّاعة.

وقال تعالى: ﴿ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَمُهَيۡمِنًا عَلَيۡهِۖ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ ﴾ (المائدة:48)، فالآية صريحة في وجوب الحكم بما أنزل الله في القرآن على الناس عامة، عربهم وعجمهم، أمّيهم وكتابيهم.[3] وهي تشير إلى عالمية الحكم في الخطاب القرآني لهيمنته على ما سبقه من الكتب التي نالها التّحريف والتّبديل من جهة، ولكونها غير وافية بحاجات الناس ومصالحهم على مرّ العصور من جهة أخرى.

وبيّن القرآن محاسن حكم الله تعالى، ومفاسد حكم غيره، فقال: ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ﴾ (المائدة:50)، وفي

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير، 91/5.
(2) محمد بن علي الشوكاني، فتح القدير، ط.2 (مطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1383هـ/1964م) 481/1.
(3) ابن كثير، تفسير القرآن، ط.1 (القاهرة: دار الحديث، 1408هـ/1988م) 63/2.

الآية «ينكر الله تعالى على كلّ من خرج عن حكم الله المشتمل على كلّ خير، النّاهي عن كلّ شرّ وعدْل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرّجال، كما كان أهل الجاهلية يفعلون»(1).

ومما يدلّ على عالمية الحكم والتّحاكم في الخطاب القرآن، قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾ (النساء:105)، فالخطاب عام للرسول ﷺ ولولاة الأمر من بعده، وفيها الأمر بالتّحاكم إلى القرآن الكريم بما أوحى الله فيه من قوانين تشريعية تضبط أحوال الناس، وأنّ حكمه وقضاءه عام لجميع الخلق. وقال تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا ۚ﴾ (الأنعام:114)، والمعنى: «أفغير الله أطلب لكم حاكماً، وهو الذي كفاكم مؤنة المسألة في الآيات بما أنزل إليكم من الكتاب المفصل».(2) فالحكَم هو الحاكم الذي يفصل في القضايا والخصومات، والحكَم أبلغ من الحاكم؛ إذ لا يستحقّ التّسمية بالحكَم إلا من يحكُم بالحقّ. (3) والآية تستنكر في موضع الاستفهام على من ابتغى الحكم في غير شريعة الله، وعلّلت ذلك بأنّ القرآن فصّل في كلّ ما يحتاجه الناس من الكلّيات والجزئيات، بل إنّ القرآن دلّ على أنّ ما من شيء يختلف فيه الناس إلا ويجدون حكمه فيه: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ﴾ (الشورى:10)، والمعنى: «وما اختلفتم فيه من شيء وتنازعتم

(1) المصدر نفسه، 64/2.
(2) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط.3 (القاهرة: الهيئة المصرية للكتاب، 1987م) 70/7.
(3) انظر: الراغب الأصفهاني، المفردات (بيروت: دار المعرفة) ص127.

فتحاكموا فيه إلى الله والرّسول ﷺ ولا تؤثروا حكومة غيره على حكومته»[1]. ولما كانت الشّورى أصلاً من أصول الحكم وردت هذه الآية في هذه السّورة، تنبيهاً إلى سياسة الحكم في الإسلام القائمة على الشّورى.

وهكذا فإنّ عالمية الحكم والتّحاكم في الخطاب القرآني، دلّت عليه نصوص صريحة وقاطعة الدّلالة، لا مجال لإنكارها أو تأويلها عن ظاهرها وحملها على معان أخرى، بل إنّ الإيمان بذلك والتّسليم له من عقيدة المسلمين. إنّ الإعراض عن تحكيم القرآن واستبداله بقوانين البشر لم يجلب للعالم سوى الانكسار والذلّ أمام الشّهوات، والاستعلاء والاستكبار أمام المستضعفين في الأرض، وإنّ العودة إلى القرآن هي الأمل الموعود لمن يبتغي حكم الله موقناً بعدله وعدالته، راضياً ومسلّماً.

سابعاً: عالمية الشّهود والظهور في الخطاب القرآني:

لما كان القرآن حاكماً على النّاس أجمعين وعالميا في حكمه وأحكامه، كتب الله له الشّهادة والظّهور إلى قيام السّاعة، فلا كتاب يعلو على خطاب القرآن، ولا تشريع يحاكيه، ولا حكم ينافسه وينازعه. فالقرآن هو الخطاب الأبدي، المطلق، المهيمن، الخالد، الحقّ الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، الشّاهد على الخلائق، الظاهر بنوره: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ (الصف:9)، هذا وعْد الله لهذا الدّين الذي ترجمه في القرآن بإتمامه وإظهاره ليكون شاهداً على الخلق أجمعين، ولقد تحقّق هذا الوعْد ذاتَ مرّة على يد رسول الله ﷺ وخلفائه ومَنْ جاء من بعدهم حقبة من الزّمن،

(1) الفخر الرازي، التفسير الكبير (بيروت: دار الكتب العلمية) 149/27.

كان السّلطان فيها للقرآن ونوره وعدْله الذي عمّ الأرض فأضاءها بالهدى والخير. وهذا الوعْد باق ما بقي المسلمون على هذا الدّين، مستمسكين بالقرآن، معتصمين بحبله، مستنيرين بهديه: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ﴾ (النور:55)، فهذا الاستخلاف والتّمكين قادم في أيّ وقت لأهل القرآن وأمّته إذا تحقّقت شروطه. وعودة القرآن إلى الظّهور مشروطة بعودة الأمّة إلى دينها عوداً كاملاً تأخذ فيه بجميع أحكام القرآن عقيدة وشريعة وأخلاقاً، قضاءً وحكمًا. فلا انتقاء ولا خيرة لحكم على آخر، فالكلّ من عند اللّه، والكلّ واجب في الاحتكام إليه والعمل به.

إن أمّة القرآن مسؤولة عن تحمّل الشّهادة على أنها حكمت بالقرآن وتحاكمت إليه، وبلّغت القرآن ونشرت أنواره وعلومه وأحكامه في الأرض؛ لتكون بذلك شاهدة على الخلق: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ﴾ (البقرة:143)، فالأمّة الوسط هي التي تشهد على الناس جميعاً بالعدل والقسط والبلاغ، لا تدع الحياة للمشاعر والضّمائر، ولا تدعها للتشريع والتأديب، إنما تزاوج بينهما، فلا تكل النّاس إلى سوط السلطان، ولا تكلهم كذلك إلى وحي الوجدان(1).فالأمة الوسط بشهادة القرآن هي القوامة على البشرية بعد نبيّها، وهي الوصيّة على الناس بموازين شريعتها إن استقامت على منهج القرآن. ومن ثم فإن النّكوص عن تحمّل هذه

(1) في ظلال القرآن، 132/1.

الشهادة الواجبة، والقعود عن هذا الأداء العيني يترتب عليه مسؤوليات جسام، ويكون سبيلاً لإشاعة الفساد في الأرض، والخراب الحضاري[1].

إنّ الله لن يرفع هذه الأمة بشيء غير القرآن ولن يعزّ أمرها إلا به: ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكۡرٌ لَّكَ وَلِقَوۡمِكَۖ وَسَوۡفَ تُسۡـَٔلُونَ﴾ (الزخرف:44)، وصدق وعدُ الله، فإنّ ذكْر الرّسول ﷺ مرتفع في قلوب الملايين من البشر، مذكور على ألسنتهم وشفاههم، بالصّلاة والسّلام عليه، يذكرونه ذكر المحب المشتق آناء الليل وأطراف النّهار منذ مبعثه إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها،[2] وأمّا قومه فإنّ القرآن رفع ذكرهم شرقاً وغرباً لما ذكروه وحملوه رايةً وحكْماً، عدْلاً وإنصافاً، خيراً ورحمة للعالمين، ففتحوا به قلوباً غلفاً، وأعْيناً عمياً، وآذاناً صمّاً، ودانت لهم الدنيا بالقرآن.

ولما تركت أمّة القرآن أماناته وفرّطت في أحكامه وضيّعت حدوده، وأصبح القرآن تراتيل وأنغاماً وألحاناً، أعرض عنها القرآن كما أعرضت عنه، وانسلخ منها كما انسلخت، وهانت في أعين الناظرين، وإنها لتبعة ضخمة تسأل عنها، وخسارة كبيرة للعالم: ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱلَّذِيٓ ءَاتَيۡنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنۡهَا فَأَتۡبَعَهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلۡغَاوِينَ ١٧٥ وَلَوۡ شِئۡنَا لَرَفَعۡنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخۡلَدَ إِلَى ٱلۡأَرۡضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُۚ﴾ (الأعراف:175- 176).

إنّ ظهور هذا الدّين قادم؛ لأنه الحقّ الذي ارتضاه الله للعالمين، ولأنه النّور الذي أضاء العالم بهداياته، ولأنه الحقيقة المطلقة الثابتة التي لا تتغير ولا تتبدّل، الموعودة بحفظ الله ورعايته: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطۡفِـُٔواْ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفۡوَٰهِهِمۡ

(1) عمر عبيد حسنه، على طريق الشهود: ملامح وآفاق، ط.1 (بيروت: المكتب الإسلامي، 1422هـ/2001م) ص18.
(2) في ظلال القرآن، 3191/5.

﴿وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ (التوبة:32)، فسلامٌ على من حفِظ القرآن وحافَظ عليه، وسلامٌ على من نصَر القرآن وناصَر أهله.